

62 من 72 | أحكام المرأة في الصيام | أسئلة عامة عن الصوم

والصلاة وزكاة الفطر | صالح الفوزان | فقه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم احكام المرأة في الصيام الدرس السادس والعشرون بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - [00:00:00](#)

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وحياكم الله الى لقاء جديد نسعد فيه بلقاء فضيلة الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان - [00:00:23](#)
عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء حياكم الله فضيلة الشيخ. حياكم الله وبارك فيكم آآ فضيلة الشيخ هذه سائلة تقول استيقظت بعد صلاة الفجر واكلت وشربت طانة ان الفجر لم يطلع بعد - [00:00:40](#)
اه ما الحكم في فعلها بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فمن اكل او شرب شاكا - [00:00:59](#)

لطلوع الفجر او ظانا انه لم يطلع ثم تبين له انه قد اكل او شرب بعد طلوع الفجر فانه يقضي هذا اليوم لانه تحقق انه اكل او شرب بعد طلوع الفجر فعليه ان يقضي هذا - [00:01:12](#)
اليوم اما من اكل شاكا لطلوع الفجر او ظانا انه لم يطلع ثم لم يتبين شيئا فلا شيء عليه لان الاصل بقاء الليل الاصل بقاء الليل ما لم يتبين خلاف ذلك. نعم - [00:01:28](#)

اه هذه ايضا تسأل اه وتقول هناك من يولم في رمضان ويذبح ذبيحة ويدعو الناس لها او يفرقها ويقول عنها عشاء الوالدين فهل لهذا اصل في دين الله نعم هذا من الصدقة - [00:01:47](#)

هذا من الصدقة اذا كان هذا الطعام يعطى للفقراء والمساكين او يدعى له الفقراء والمساكين فهذا من الصدقة التي تنفع الميت وتنفع الحية ايضا اما اذا كان انه يقدم للاغنياء وغير المحتاجين - [00:02:03](#)
فهذا لا يكون فيه ثواب وانما يكون من المباحات يكون من المباحات وليس فيه ثواب نعم التزام الناس له وتسميته عشاء الوالدين لا بأس اذا كان للفقراء لا بأس لانه هنا الصدقة التي تنفع - [00:02:23](#)

بازن الله نعم اه ايضا هذه تسأل تقول هل هناك فرق بين الكثير والقليل بمن اكل او شرب ناسيا لا فرق بين القليل والكثير حتى لو شبع وهو ناسي فلا او روي من الماء وهو ناسي ناس فلا حرج عليه - [00:02:38](#)
لعموم قوله صلى الله عليه وسلم من اكل او شرب ناسيا فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه لقوله تعالى ولا جناح عليكم فيما اخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا - [00:02:57](#)

ان نسينا او اخطأنا قال الله جل وعلا قد فعلت نعم ايضا هذه تقول رأيت ابني البالغ هذه السنة وهو صائم يشرب في نهار رمضان ناسيا فعمطت عليه ولم انبهه على ذلك حتى انتهى. فهل علي اثم - [00:03:17](#)
لا اثم عليك لان المسألة فيها خلاف. من رأى من رأى من يشرب ناسيا في رمضان هل ينبهه او يأكل؟ هل ينبهه من العلماء من يقول لا ينبهه ومنهم من يقول ينبهه لان هذا من من انكار منكر - [00:03:39](#)

لكن الفاعل لم يتعمد فهو وهذا رآه يأكل فهو خلاف الصيام فيكون منكرا في حق من رآه لا في حق من من فعله ناسيا فينبه عليه والاحوط التنبيه الاحوط انه ينبهه. نعم - [00:03:55](#)

ايضا هذه تسأل تقول ما حكم الاكتحال في نهار رمضان قلنا فيما سبق ان الاولى الا يفعل شيئا في العينين او في الفم او في الانف في نهار رمضان لان هذا - [00:04:13](#)

يتسرب الى حلقه فيكون الاكتحال في الليل هذا احسن واتم لكن لو اكتحل في النار ولم يصل شيء الى حلقه فلا شيء عليه. نعم هذه ايضا تسأل وتقول اضع احمر الشفاه على شفتيه في نهار رمضان ويحدث ان ابل شفتي بلساني فاحس بطعم هذه المادة - [00:04:25](#) فهل علي شيء اذا نجيتها؟ واذا حدث وبلعتها فما الحكم لا شيء في تحمير الشفاه ولا شيء في وضع اللسان عليها لان الشفاه والفم في حكم من الخارج ليس من الجوف - [00:04:47](#)

لكن لا تتعمد ابتلاع طعم المحمر هذا او طعم المادة لا تتعمد هذا ولا شيء عليها. نعم هذه ايضا امرأة تشتكي من بناتها بانهن ينمن عن الصلوات في رمضان فهل تأثم ان هي تركتهم - [00:05:05](#)

مأجورين. لا يجوز اه ان يترك المسلم ينام في نهار رمضان ويترك الصلوات الخمس في اوقاتها لا من الرجال ولا من النساء فيجب ايقاظ النائم لاداء الصلاة في وقتها ومع الجماعة ان كان رجلا - [00:05:23](#)

يجب ايقاظه ولا يجوز تركه ينام ويترك الصلاة لانه اذا تركه صار مقرا له او مقرا له على اخراج الصلاة عن وقتها نعم اه هذا سائلة ايضا تقول عندي مئة الف ريال وقد اسلفت احدى بناتي خمسين الف ريال - [00:05:43](#)

منذ اكثر من سنة ولم ترددها بعد والخمسين الاخرى اشترت بها ارضا فهل علي زكاة المئة اما الخمسين التي في ذمة البنت فانها تزكيها اذا كانت البنت قادرة على الوفاء - [00:06:05](#)

اذا كانت البنت قادرة على الوفاء فانها تزكيها لانها في حكم المال الذي بيدها اذا طلبته حصلت عليه فتزكيه اذا تم له سنة. اما اذا كانت البنت غير قادرة على الوفاء - [00:06:22](#)

ولا تدري هل ترجع هذه الدراهم او لا ترجع فهذه تسمى مفلسة لا زكاة على صاحب الدين الا اذا قبضه فانه يزكيه عن سنة واحدة. اما بالنسبة للخمسين الالف التي شريتي بها الارض فهذا على حسب نيتك في الارض - [00:06:38](#)

ان كانت الارض تنوينها للبيع والشراء والتجارة ففيها الزكاة وان كانت تنوينها للسكن او للبقاء فلا زكاة فيه او للتأجير ولا زكاة فيها نعم اذا نوتها يا شيخ للتجارة وزاد ثمنها في اخر السنة - [00:06:59](#)

بان اصبح مثلا سبعين الف بما تساوي عند تمام الحول. سواء كانت القيمة مثل الثمن التي اشترتها به او اقل او اكثر. نعم تقومها بما تساوي ولا بد من التنبيه على انها وقت شراء الارض لم يكن حال الحول على الدراهم. نعم. فان كان حال الحول على الدراهم وجبت الزكاة فيها. نعم. بارك الله - [00:07:18](#)

ايضا تقول هذه ارغب في الصدقة في هذا الشهر الكريم ولكن لا املك مالا يكفي فهل ابيع من ذهبي مع العلم بان زوجي لا يرضى الشيء الضروري لا لا تبيعين منه - [00:07:41](#)

لكن الشيء الفاضل الشيء الفاضل عن حاجتك تصدقي منه نعم ايضا هذي تقول اطيل في السجود الاخير من صلاة قيام الليل اطول من غيره وخاصة اذا كانت اخر ركعتين يصلحها نعم - [00:07:54](#)

تقول عندما اصلي القيام اه اطيل في السجود الاخير اطول من غيره اه خاصة اذا كانت هذه الركعتين هي اخر ركعتين اصليهما من الليل فعل عليه شيء في هذا الفن - [00:08:09](#)

السنة العكس اما ان يكون اول الصلاة اطول من اخرها. نعم. كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم هكذا كانت صلاته صلى الله عليه وسلم متبرجة الركعة الاولى اطول من الثانية - [00:08:21](#)

وهكذا كان صلى الله عليه وسلم يصلي والركوع والسجود يكون اقل ان يكون الركوع والسجود في الركعة الثانية اقل من الركوع والسجود في الركعة الاولى. نعم اه هذه ايضا سائلة تسأل - [00:08:36](#)

اه عن اه زكاة الفطر وتقول ما المقصود بزكاة الفطر المقصود بزكاة الفطر آ الصدقة التي تخرج عند نهاية شهر رمضان يكون سببها يكون سبب هذه الزكاة هو نهاية شهر - 00:08:53

رمضان سميت بصدقة الفطر اي الصدقة التي سببها الفطر من رمضان فهي من اضافة الشيء الى سببه وهي واجبة وهي زكاة عن البدن زكاة عن البدن فرضها الله سبحانه وتعالى على عباده. وبينها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين فرضيتها على الصغير والكبير والذكر والانثى - 00:09:13

تاء والحر والعبد صاعا من بر او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب او صاعا من اقط على كل فرد من افراد المسلمين كبيرا كان او صغيرا - 00:09:43

ذكرا كان او انثى حرا كان او عبدا. نعم اه ايضا هذي تقول كيف اخرج زكاة الفطر اذا كان زوجي متوفى ولدي ثلاثة ابناء صغار زكاة الفطر يخرجها الانسان عن نفسه وعن من - 00:10:00

يقوم بمعونته فاذا كانت تنفق على هؤلاء الاطفال فانها تخرج صدقة الفطر عنهم مع صدقة الفطر عن نفسها تدفعها للفقراء اما اذا كان ينفق عليهم غيرهم من اقاربهم فعلى الذي ينفق - 00:10:19

اخراج صدقة الفطر عنهم نعم هذي ايضا سائلة تقول يجيئني في منزلي زكوات فطر حتى يمتلئ ويفيض عن حاجتي قبل العيد بيوم فهل تجب علي زكاة الفطر وعلى من اعول؟ نعم اذا اذا زاد ما عندك من من صدقات الفطر - 00:10:40

زاد عن حاجتك لليوم والليلة ما زاد عن حاجتك لليوم والليلة تخرجين منه صدقة الفطر. اما اذا كان لا يكفي الا لليوم والليلة يوم العيد ليلة العيد ويوم العيد فليس عليك صدقة فطر. نعم - 00:11:01

هذه ايضا حامل تقول انها حامل في الشهر الثاني فهل يلزمني اخراج الزكاة عن حملي؟ الحمل يستحب اخراج الزكاة عنه وليس واجبا انما هو مستحب نعم هذه سائلة ايضا من الخارج تقول في بلدنا لنا جار كافر وهو فقير معدم فهل تدفع له زكاة الفطر؟ وهل يجوز لي ان اتصدق عليه - 00:11:19

اما الصدقة الواجبة من زكاة المال وصدقة الفطر فلا يجوز دفعها لكافر. واما التبرعات والاحسان فهذا لا بأس. اذا كان نهاية الكافر ليس منه اذى على المسلمين فانه لا بأس - 00:11:43

ان يعطى لفقره والاحسان اليه ولانها في هذا ترغيبا في في الاسلام ولكن يبقى ان نقول لا يجوز بقاء الكفار في بلاد المسلمين ولا يجوز استقدامهم لان النبي صلى الله عليه وسلم امر باخراج الكفار - 00:11:58

من جزيرة العرب عند وفاته صلى الله عليه وسلم وقال لا يبقى في جزيرة العرب دينان فيحرم على اصحاب الاعمال وعلى غيرهم ممن يستقدمون العمالة اه الاجنبية يحرم عليهم ان يستقدموا الكفار - 00:12:20

الى بلاد المسلمين رجالا ونساء والطمع والمال الذي يأخذونه من وراء هذا يكون حراما عليهم بل الواجب ان يستقدموا من المسلمين وهم موجودون ومتوافرون وبحاجة الى الاستقدام فهم اخواننا وبحاجة - 00:12:40

الى مساعدتنا لهم فلتكن اموالنا بايدي اخواننا ولا تكونوا بايدي اعدائنا. نعم بارك الله فيكم فضيلة الشيخ ونفع بكم وبعلمكم وجعل ما اجبتم ووضحتم في موازين حسناتكم انه سميع مجيب - 00:12:59

ايها الاخوة المستمعون الكرام الى هنا نصل الى ختام هذه الحلقة الى ان نلتاقم في الحلقة المقبلة باذن الله تعالى استودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:13:17